

السؤال

أنا فتاة من الصين ، تزوجت من رجل مسلم لبناني ، وهذا هو السبب الأول والرئيس لإسلامي .. ولقد تزوجنا بطريقة إسلامية ، ولكن هذا الزواج تمّ بدون علم عائلتي بسبب بعض الظروف الصعبة . هل تعتقد أن هذا حرام ؟ أعنى في هذا مخالفة للقرآن .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان أهلك يعارضون هذا الزواج لكون الشاب مسلماً ولرغبتهم بزواجك من رجل غير مسلم ، فلا يلزمك طاعتهم ، ولك الزواج من هذا الشاب المسلم دون رضاهم .

وعليك محاولة إقناعهم بهذا الزواج بلطف ، وأن تبيني لهم أن دينك لا يبيح لك الزواج من غير المسلم بأي حال من الأحوال.

وأما إذا كانوا يعارضون هذا الزواج لعدم رضاهم عن بعض سلوكياته أو تصرفاته أو لأمر أخرى لا تتعلق بدينه ، فالأولى بك البحث عن زوج آخر يتم التوافق عليه والرضا به منكم جميعاً ، فإن ذلك من المصاحبة بالمعروف التي أمر بها المسلم مع والديه غير المسلمين ، كما قال تعالى : (وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) .

قال الطبري : " وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا بِالطَّاعَةِ لَهُمَا فِيمَا لَا تَبَعَةَ عَلَيْكَ فِيهِ ، فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَبِّكَ ، وَلَا إِثْمٌ " انتهى ، "جامع البيان" (553 /18).

قال ابن عاشور : " وَالْمَعْرُوفُ : الشَّيْءُ الْمَتَعَارَفُ الْمَأْلُوفُ الَّذِي لَا يُنْكَرُ ، فَهُوَ الشَّيْءُ الْحَسَنُ ، أَيْ صَاحِبُ الدِّيكِ صُحْبَةً حَسَنَةً " انتهى ، "التحرير والتنوير" (21/161).

ولا شك أن ذلك يشمل : الملاطفة، والمشاورة، والمداواة.

وإن تعذر التوافق بينكم على شخص مسلم ، فالقرار في هذا الأمر لك وحدك ، وليس لهم عليك أي سلطان في هذا ؛ لأنه لا ولاية لغير المسلم على المرأة المسلمة في الزواج وغيره من الأمور.

وعلى كل الأحوال يجب أن يتولى عقد نكاحك رجل مسلم من أقاربك ، فإن لم يوجد فيزوجك مدير المركز الإسلامي ، أو إمام المسجد.

والله أعلم